

بحث في

رجال مالك ممن لم يذكر فيهم جرح أو تعديل ومروياتهم في الموطأ

د. محمد بن بخيت الحجيلي

ملخص البحث

موضوع البحث هو "رجال مالك ممن لم يذكر فيهم جرح أو تعديل ومروياتهم في الموطأ"

وذلك إن موطأ الإمام مالك من أجل المصنفات في الحديث وأقدمها وأصحها بعد الصحيحين وقد أثنى العلماء على رجال مالك فلم يكن يودع كتابه إلا من كان يرضاه. ولذلك فإن من العلماء من أطلق القول بأن كل من روى عنه مالك سواء كان من شيوخه أو من فوقه فإنه ثقة ولاسيما إن كان من المدنيين

ومن هنا رأيت أهمية جمع رجال الموطأ الذين لم يذكروا الذين خرج لهم مالك ولم يذكروا بجرح أو تعديل مع ذكر مروياتهم التي رواها مالك عنهم في الموطأ في هذا البحث اللطيف

وقد اخترت الكتابة في البحث لأهميته وأسباب ذكرتها في موضعها ولم أجد من جمع الرجال الذين لم يذكروا بجرح أو تعديل ممن روى عنهم مالك في الموطأ وكانت خطة البحث مكونة من: مقدمة ثم ذكر الرجال الذين لم يذكروا بجرح أو تعديل ممن روى عنهم مالك في الموطأ ومروياتهم وقد رتبتهم حسب ترتيب المعجم ثم الخاتمة وأذكر فيها أهم النتائج فهرس المصادر

وقد كان منهجي في البحث: أنني جمعت ما وقفت عليه من الرجال ممن ذكر باسمه في الكتب التي اعتنت برجال موطأ مالك ممن في رواية يحيى الليثي ممن لم يذكر فيه جرح أو تعديل مع ذكر مروياته في الموطأ والتعليق عليها بما يناسب وفق منهج بينته وقد واجهت بعض الصعوبات في كتابة البحث الصعوبات التي واجهتني في البحث منها عدم وجود المصادر الكافية التي استوعبت الكلام في رجال مالك، وأن الرجال الذين أبحث عنهم عدوا من المجاهيل فالبحث في تراجمهم يحتاج لجهود مضاعف وكذا الكلام على أحاديثهم

هذا والله أسأل من التوفيق للصواب وأن يجعل هذا خالصا لوجهه الكريم.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد، أن محمد عبده ورسوله، بلغ الرسالة وأدى الأمانة، فجزاه الله تعالى عن الإسلام وأهله خير الجزاء.

وبعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: 102]

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: 1]

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [الأحزاب: 70]

﴿يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِغِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: 71]

إن موطأ الإمام مالك من أجل المصنفات في الحديث وأقدمها وأصحها بعد الصحيحين قال الشافعي رحمه الله ما في الأرض كتاب من العلم أكثر صوابا من موطأ مالك رحمه الله ⁽¹⁾ وهذا بعد توفيق الله هو من شدة عناية مالك بموطنه وتعاهده له فقد ألفه واشتغل بالعناية به نحو ستين سنة ⁽²⁾ وعرضه على علماء عصره قال مالك: " عرضت كتابي هذا على سبعين من فقهاء المدينة فكلهم واطأني عليه فسميته الموطأ.

وعنايته بكتابه كانت بعنايته للرجال والأسانيد كما كانت بالألفاظ والمتون قال الشافعي: " كان مالك إذا شك في الحديث طرحه كله " وقال سفيان بن عيينة: " رحم الله مالكا، ما كان أشد انتقاده للرجال وأعلمه بهم " ⁽³⁾ ولذلك أثنى العلماء على رجال مالك فلم يكن

(1) كشف المغطا في فضل الموطأ، 35

(2) كشف المغطا في فضل الموطأ، 34

(3) التمهيد، 1/67

يودع كتابه إلا من كان يرضاه قال بشر بن عمر قال سألت مالك بن أنس عن رجل فقال هل رأيت في كتبي قلت لا قال لو كان ثقة لرأيت في كتبي⁽¹⁾. ولذلك فإن من العلماء من أطلق القول بأن كل من روى عنه مالك سواء كان من شيوخه أو من فوقه فإنه ثقة ولا سيما إن كان من المدنيين قال أحمد: " كل من روى عنه مالك فهو ثقة"⁽²⁾

وقال الألباني في تصحيح حديث " وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات معروفون غير عمر هذا، فقد ترجمه

ابن أبي حاتم، فقال: " روي عن أبي أمامة، وأبيه، روى عنه مالك وعبيد الله العمري وقريش

ابن حبان وعبد العزيز بن أبي سلمة "

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. ولكن رواية مالك عنه تعديل له، فقد قال ابن معين: " كل من روى عنه مالك فهو ثقة إلا عبد الكريم"، وكذلك قال ابن حبان⁽³⁾.

ومن هنا رأيت أهمية جمع رجال الموطأ الذين لم يذكروا الذين خرج لهم مالك ولم يذكروا بجرح أو تعديل مع ذكر مروياتهم التي رواها مالك عنهم في الموطأ في هذا البحث اللطيف وأسميته " رجال مالك ممن لم يذكر فيهم جرح أو تعديل ومروياتهم في الموطأ"

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع في أمور أجملها:

- 1- أهمية كتاب الموطأ ومكانته عند العلماء وفي الأمة
- 2- مكانة الإمام مالك في الحديث
- 3- الوقوف على عناية مالك بالأسانيد والمتون فيما يذكره في الموطأ
- 4- الوقوف على من لم يذكر بجرح أو تعديل في موطأ مالك

أسباب اختيار الموضوع:

اخترت الكتابة في الموضوع لأسباب منها

- 1- أهمية الموضوع كما سبق

(1) التمهيد، 1/68

(2) شرح علل الترمذي لابن رجب، 482

(3) سلسلة الأحاديث الصحيحة، 1/639 (322)

- 2- الوقوف على من لم يذكر بجرح أو تعديل في رجال مالك وجمعهم في مكان واحد
تسهل دراستهم والخروج بحكم أقرب للصواب
- 3- معرفة أحوال هؤلاء الرواة ومراتبهم من حيث الشهرة وعدمها
- 4- الوقوف على نوع رواياتهم هل هي من المرفوعات أو الموقوفات وموقف العلماء منها
- الدراسات السابقة

ألف العلماء في تراجم رجال مالك ككتاب التعريف بمن ذكر في الموطأ من النساء والرجال لابن الحذاء وكتاب إسعاف المبطل برجال الموطأ للسيوطي لكنني لم أجد من جمع الرجال الذين لم يذكروا بجرح أو تعديل ممن روى عنهم مالك في الموطأ
خطة البحث:

- مقدمة ذكرت فيها تسمية الموضوع وأهميته وأسباب اختياره والدراسات السابقة وخطتي في البحث ومنهجي فيه
 - المبحث الأول: تعريف موجز بالإمام مالك وبكتابه الموطأ وبرواياته وفيه ثلاثة مطالب:
 - المطلب الأول: تعريف موجز بالإمام مالك
 - المطلب الثاني: تعريف موجز بموطأ الإمام مالك
 - المطلب الثالث: تعريف موجز بروايات موطأ الإمام مالك
 - المبحث الثاني: ذكر الرجال الذين لم يذكروا بجرح أو تعديل ممن روى عنهم مالك في الموطأ ومروياتهم وقد رتبتهم حسب ترتيب المعجم
 - الخاتمة وذكرت فيها أهم النتائج
 - مصادر البحث
- منهجي في البحث:

- 1- جمعت ما وقفت عليه من الرجال ممن ذكر باسمه في الكتب التي اعتنت برجال موطأ مالك ممن في رواية يحيى بن يحيى الليثي ممن لم يذكر فيه جرح أو تعديل⁽¹⁾ ولا اكتفي بما قيل في الترجمة في هذه الكتب من الأقوال بل أجتهد في

(1) المجهول عرفه الحافظ ابن حجر بأنه "الراوي الذي سمي وانفرد واحد عنه فمجهول العين ، أو اثنان فصاعدا ، ولم يوثق ، فمجهول الحال ، وهو المستور" نخبة الفكر: 230

- البحث في كتب التراجم حتى أصل إلى حقيقة درجته فإن لم أقف على من عدله أو جرحه جعلته في بحثي.
- 2- الراوي الذي لم أجد فيه إلا قول ابن حبان أو العقيلي فإني أذكره في بحثي لما اشتهر عنهم من التساهل في التوثيق⁽¹⁾
- 3- اجتهدت في ترجمة الراوي حتى أقف على ما يمكنني الوقوف عليه مما قيل فيه.
- 4- أذكر الحديث أو الأثر الذي خرج ماله من طريقه في الموطأ.
- 5- أخرج الحديث أو الأثر الذي رواه عنه مالك حسب الإمكان.

الصعوبات التي واجهتني في البحث

الأخص ما واجهني من الصعوبات في النقاط الآتية:

- عدم وجود المصادر الكافية التي استوعبت الكلام في رجال مالك مما دعاني للبحث والنظر في كتب الجرح والتعديل لعلي أقف على من وثق أو جرح الرجل
- أن الرجال الذين أبحث عنهم عدوا من المجاهيل فالبحث في تراجمهم يحتاج لجهود مضاعف
- وعلى ما سبق أيضا البحث في أحاديث من الصعوبة بمكان هذا والله أسأل من التوفيق للصواب وأن يجعل هذا خالصا لوجهه الكريم.

المبحث الأول

تعريف موجز بالإمام مالك وبكتابه الموطأ وبرواياته وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف موجز بالإمام مالك

هو شيخ الاسلام، حجة الامة، إمام دار الهجرة أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر أنس بن الحارث بن غيمان الأصبحي المدني وينتهي نسبه إلى يعرب بن

(1) عرف ابن حبان بتساهله في التوثيق حسب قاعدته من لم يعرف بجرح فهو عدل ويذكره في الثقات فقال في كتابه الثقات: 13/1 "فمن لم يعلم بجرح فهو عدل إذا لم يبين ضده إذ لم يكلف الناس من الناس معرفة ما غاب عنهم وإنما كلفوا الحكم بالظاهر من الأشياء غير المغيب عنهم" وقد أترك العلماء عليه هذا وقصّل بعضهم القول فيه ومن ذكرته في البحث فهو ممن ذكره ابن حبان في كتابه الثقات ولم يذكر ما يدل على معرفته به وكذلك العجلي وصف بأنه متساهل قال المعلمي: قال المعلمي اليماني: في الأنوار الكاشفة: 68: "توثيق العجلي - وجدته بالاستقراء - كتوثيق ابن حبان تماماً أو أوسع"

يشجب بن قحطان. جده مالك بن أنس من كبار التابعين ، ووالد جده هو الصحابي أبو مالك الذي شهد المغازي كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما خلا بدرًا، أحد أصحاب المذاهب الأربعة المدونة المعروفة والمشهورة في بلاد المسلمين.

مولد مالك على الاصح في سنة ثلاث وتسعين عام موت أنس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونشأ في صون ورفاهية وتجميل. وطلب العلم وهو حدث بعيد موت القاسم، وسالم.

أخذ العلم وروى عن عدد كبير من التابعين وتابعيهم منهم: نافع مولى ابن عمر، وابن شهاب الزهري، وأبو الزناد وعائشة بنت سعد بن أبي وقاص، ويحيى بن سعيد الأنصاري.

أثنى عليه العلماء في كل عصر مصر؛ قال الإمام الشافعي: "إذا ذكر العلماء فمالك النجم"، وقال ابن معين: "مالك من حُجج الله على خلقه، وقال يحيى بن سعيد القطان: "مالك أمير المؤمنين في الحديث"، وقال ابن سعيد: "كان مالك ثقة مأمونًا ثباتًا ورعًا فقيهاً عالمًا حجة." وعن ابن عيينة قال: "مالك عالم أهل الحجاز، وهو حجة زمانه." وقال الذهبي: " ولم يكن بالمدينة عالم من بعد التابعين يشبه مالكا في العلم، والفقه، والجلالة، والحفظ".

ولقد كان رحمه الله إمام دار الهجرة، فانتشر علمه في الأمصار واشتهر في سائر الأقطار وضربت إليه أكباد الإبل وارتحل الناس إليه من شتى الأنحاء، طلب مالك العلم، وهو ابن بضع عشرة سنة، وتأهل للفتيا، وجلس للإفادة، وله إحدى وعشرون سنة، وحدث عنه جماعة وهو حي شاب طري، وقصده طلبه العلم من الآفاق في آخر دولة أبي جعفر المنصور وما بعد ذلك، وازدحموا عليه في خلافة الرشيد، وإلى أن مات ، وإمامته روى عنه كثيرًا من مشايخه: كمحمد بن شهاب الزهري، وربيع بن أبي عبد الرحمان فقيه أهل المدينة، ويحيى ابن سعيد الأنصاري، وذكر الذهبي في السير مسردا لأسماء شيوخ مالك في الموطأ وعدد أحاديث كل شيخ منهم في الموطأ وروى عنه كثير من الرواة خلق كثير، أشهرهم سفيان الثوري والإمام المجتهد محمد بن إدريس الشافعي وعبد الله بن المبارك.

توفي في المدينة المنورة لعشر خلون من ربيع الأول سنة مائة وتسعة وسبعين للهجرة، ودفن في البقيع رحمه الله وغفر له. (1)

المطلب الثاني: تعريف موجز بموطأ الإمام مالك

ألف مالك بن أنس موطأه وقد اختلف العلماء في سبب تأليفه فقيل هو أن أبا جعفر قال لما لك: ضع للناس كتاباً أحملهم عليه، فكلمه مالك في ذلك، فقال: ضعه، فما أحد أعلم منك، فوضع الموطأ فلم يفرغ منه حتى مات أبو جعفر

وقيل: إنه لما رأى عبد العزيز بن الماجشون ألف موطأ لكنه لم يضمه الحديث، قال مالك عمله كلاماً بغير حديث، قال مالك: ما أحسن ما عمل، ولو كنت أنا لبداً بالآثار، ثم شددت ذلك بالكلام، ثم عزم على تصنيف الموطأ، ولا تنافي بين السببين فقد يكون الأمران سبب تأليفه له.

ولقد اعتنى مالك بالموطأ عناية فائقة يهذبها مرة بعد مرة وفي كل مرة يظهر له ما يزيد فيه أو ينقص؛ قال سليمان بن بلال: "لقد وضع مالك الموطأ وفيه أربعة آلاف حديث - أو قال أكثر - فمات وهي ألف حديث ونيف؛ يلخصها عاماً عاماً بقدر ما يرى أنه أصلح للمسلمين وأمثل في الدين". و قال الزبيرى: "وضع مالك الموطأ على نحو من عشرة آلاف حديث، فلم يزل ينظر فيه سنة ويسقط منه حتى بقى هذا، ولو بقى قليلاً لأسقطه كله". وقد مكث الإمام مالك أربعين سنة يقرأ الموطأ على الناس، فيزيد فيه وينقص ويهذب فجوده أتقنه وانتقى رجاله وامتونه قال الشافعي: كان مالك إذا شك في الحديث طرحه كله.

وقال سفيان بن عيينة: "رحم الله مالكا، ما كان أشد انتقاده للرجال" وقال ابن مهدي: "ما كتاب بعد كتاب الله أنفع للناس من الموطأ". وقال: "لا أعلم من علم الإسلام بعد القرآن أصح من موطأ مالك".

وقال الشافعي: "ما في الأرض كتاب من العلم أكثر صواباً من كتاب مالك" وقال أبو زرعة: "لو حلف رجل بالطلاق على أحاديث مالك التي بالموطأ أنها صحاح كلها لم يحنث"

(1) انظر ترجمته: الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء: ص9، سير أعلام النبلاء: 48/8، تهذيب الكمال: 91/27

ولذلك بلغ الكتاب في الحسن منتهاه، فاعتنى الناس به غاية الاعتناء؛ قال القاضي عياض: "لم يعتن بكتاب من كتب الحديث والعلم اعتناء الناس بالموطأ فإن الموافق والمخالف اجتمع على تقديره وتفضيله وروايته وتقديم حديثه وتصحيحه" (1)

المطلب الثالث: التعريف بروايات موطأ الإمام مالك

تقدم لنا أن مالكا كان قد اعتنى بكتابه واستغرق تأليفه وقتا طويلا وكان في كل مرة يسمعه من حضر من طلابه فاختلفت روايات طلابه، كل بحسب ما سمع ولذلك تعدد تنسخ الموطأ قال ابن عساكر: "والذي اشتهر من نسخ الموطأ مما رويته أو وقفت عليه أو كان في روايات شيوخنا رحمهم الله أو نقل منه أصحاب اختلاف الموطآت نحو عشرين نسخة وذكر بعضهم أنها ثلاثون نسخة وبالله التوفيق". (2)

وكان هذا الاختلاف إما:

- في عدد الأحاديث
 - أو في عدد الأبواب
 - أو في التقديم والتأخير
 - أو في وصل الأحاديث وارسالها
 - في زيادات الحديث الواحد وحذفها
 - في تضمنه لكلام مالك أو بعضه
 - في تضمنه لأقوال التابعين في الباب أو عدمه
- ومن روايات موطأ الإمام مالك:
- رواية أبي مصعب، وهي أوسع الروايات وأكثرها حديثا
 - رواية يحيى بن يحيى الليثي
 - رواية عبد الله بن وهب
 - رواية القعنبى عبد الله بن مسلمة
 - رواية ابن القاسم
 - رواية معن بن عيسى القزاز
 - رواية عبد الله بن يوسف التنيسي

(1) انظر: الاستذكار، 1/166، كشف الغطاء في فضل الموطأ، ص21، الموطآت، 9

(2) ترتيب المدارك، 2/89

- رواية يحيى بن بكير
- رواية سعيد بن عفير المصري
- رواية مصعب بن عبد الله الزبيري
- رواية محمد بن المبارك الصوري
- رواية سليمان بن برد النجبي
- رواية يحيى بن يحيى التميمي
- رواية أبي حذافة أحمد السهمي
- رواية سويد بن سعيد الحدثاني
- رواية محمد بن الحسن الشيباني

ومن أشهر هذه الروايات رواية يحيى بن يحيى الليثي

قال القاضي عياض: "وكان لقاؤه لمالك سنة تسع وسبعين. السنة التي مات فيها مالك" فسمع من مالك الموطأ وهذا يعني أنها آخر من سمع من مالك وهي خاصية تميزت بها هذه الرواية مع ما أجاد فيها يحيى من إتقان وضبط ولهذا تتابع الناس عليها رواية وشرحا وتفقها، قال ابن عبد البر: "لقد حصلت نقله عن مالك وألفيته من أحسن أصحابه نقلا، ومن أشدهم تخلصا في المواضع التي اختلف فيها رواه الموطأ، إلا أن له وهما وتصحيحا في مواضع فيها سماجة" (1).

ولأهمية هذه الرواية كانت أكثر شروح الموطأ عليها. (2)

المبحث الثاني

رجال مالك ممن لم يذكر فيهم جرح أو تعديل ومروياتهم في الموطأ
في هذا المبحث أذكر الرواة الذين لهم رواية في الموطأ ممن لم يذكر فيه جرح أو
تعديل مع ذكر مروياتهم حسب حروف المعجم

(1) التمهيد، 103/7

(2) انظر الموطآت للإمام مالك، ص 147

1- أبو نهشل الأسود بن نهشل الأنصاري ذكره بن الحذاء في رجال الموطأ لان له ذكرا في قصة له مع القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رواها يحيى بن سعيد الأنصاري عنهما قال ولا اعرف له ذكرا غير هذا⁽¹⁾

حديثه في الموطأ

عن مالك عن يحيى بن سعيد أن أبا نهشل بن الأسود⁽²⁾ قال للقاسم بن محمد :
إني رأيت جارية لي منكشفا عنها وهي في القمر فجلست منها مجلس الرجل من امرأته
فقال إني حائض فقامت فلم أقربها بعد فأهبتها لأبني يطؤها فنهاه القاسم عن ذلك⁽³⁾.
قال ابن الحذاء: " ولا أعرف له في الموطأ ذكر غير هذا"

2- أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد بن أبي العيص الأموي المكي روى عن بن عمر
وعنه الزهري ، اختلف في اسمه فقيل أمية بن عبد الله بن خالد وقيل أمية بن خالد
والصواب الأول، قال ابن حجر: " ذكره أبو نعيم على الصواب فقال أمية بن عبد الله
بن خالد بن أسيد بن أبي العيص بن أمية " وقال أيضا: " قد أوضح البخاري أمره
فقال أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد سمع بن عمر" وقد اختلف في صحبته
والصواب أنه تابعي قال بن عبد البر: " أمية بن خالد لا يصح عندي صحبته، ويقال
إنه أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد

قال ابن حجر: " وأمية هذا ليست له صحبة ولا رؤية لأن الصحبة لجدّه خالد
وهو أخو عتاب أمير مكة وأبوه عبد الله مات النبي صلى الله عليه و سلم وهو صغير
واستعمله معاوية على فارس وأمّية صاحب الترجمة ولاه عبد الملك بن مروان خراسان⁽⁴⁾
وخبر ولايته مشهور في التواريخ وكان المهلب معه في عسكره"

قال ابن سعد: " قليل الحديث" ووثقه العجلي، مات سنة سبع وثمانين⁽⁵⁾ وقيل غير

ذلك .

(1) تعجيل المنفعة، 314/1 التعريف، 35/2 وقال

(2) هكذا قال يحيى بن يحيى في روايته عن مالك، وقال ابن بكير والقاسم أبا نهشل الأسود. انظر التعريف لابن الحذاء، 35/2

(3) الموطأ كتاب النكاح النهي عن أن يصيب الرجل أمة كانت لأبيه، 540/2 (37) وقد ذكر مالك آثارا عن ابن عمر وعمر في الباب موافقة لما ذكر القاسم.

(4) بلاد واسعة بين العراق والهند وتشمل بلدانا كثيرة منها: نيسابور وهرات ومرو، وهي كانت قصبته، وبلخ وطالقان ونسا

وسرخس. معجم البلدان، 350/2

(5) الإصابة، 245/1 وانظر: التاريخ الكبير، 7/2 والطبقات الكبرى لابن سعد : 487/5 ومعرفة الصحابة لأبي نعيم، 301/1

الاستيعاب، 34/1

وأمية بن عبد الله تابعي مشهور قال مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ: سمعت يَحْيَى بْن مَعِينٍ يقول في "تسمية التابعين من أهل مكة": أمية بن عبد الله بن خالد بن أسد الأُموي.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَةِ الثَّلَاثَةِ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ : أُمِيَّةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَسَدِ بْنِ أَبِي الْعَيْصِ بْنِ أُمِيَّةِ قَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكْرٍ: اسْتَعْمَلَ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ أُمِيَّةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ عَلَى خِرَاسَانَ، وَمَدَحَهُ نَهَارُ بْنُ تَوْسَعَةَ، فَقَالَ:

أُمِيَّةُ يَعْطِيكَ اللَّهُ مَا سَأَلْتَهُ • • وَإِنْ أَنْتَ لَمْ تَسْأَلِ أُمِيَّةُ أَعْضَا

وَيَعْطِيكَ مَا أَعْطَاكَ جَذْلَانَ⁽¹⁾ ضَحَاكَ • • إِذَا عَبَسَ الْكُزَّ الْيَدِينِ⁽²⁾ وَقَفَقَفَا⁽³⁾

هَنِيئًا مَرِيئًا جُودِ ابْنِ خَالِدٍ • • إِذَا الْمَسْكُ⁽⁴⁾ الرَّعْدِيدُ أَعْطَى تَكْلِفًا

وقال ابن عبد البر: "أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد كان عاملا لعبد الملك بن مروان على خراسان وله أخوة كثيرة ذكرهم أهل النسب ومن أعمامه من يسمى أمية بن خالد ولخالد بن أسيد جده بنون كثير أيضا أستهم عبد الرحمن بن خالد"⁽⁵⁾.

حديثه في الموطأ

حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد: أنه سأل عبد الله بن عمر فقال يا أبا عبد الرحمن إنا نجد صلاة الخوف وصلاة الحضرة في القرآن ولا نجد صلاة السفر فقال بن عمر: (يا بن أخي إن الله عز وجل بعث إلينا محمدا ﷺ ولا نعلم شيئا فإنما نفع كما رأينا يفعل)⁽⁶⁾

(1) والجذال بالتحريك: الفرح، وقد جذل بالكسر يجذل فهو جذلان. وأجذله غيره، أي أفرحه. واجتذل، أي ابتهج. الصحاح: 85/1

(2) رجل كز اليمين أي بخيل. لسان العرب: 5/400

(3) قفقف الرجل، أي ارتعد من البرد. الصحاح: 2/89

(4) أبو عبيد، المُسْكُ - المُسَيْكُ والمُسْكَةُ - المُسَيْكُ. المخصص: 1/248

(5) التمهيد: 11/164

(6) أخرجه مالك في الموطأ كتاب قصر الصلاة في السفر باب قصر الصلاة في السفر: 1/145 (7) ومن طريقه أخرجه

أحمد: 2/65 (5333) قال ابن عبد البر: "هكذا رواه جماعة الرواة عن مالك ولم يرق مالك إسناده هذا الحديث أيضا لأنه لم يسم الرجل الذي سأل ابن عمر وأسقط من الإسناد رجلا والرجل الذي لم يسمه هو أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد بن أبي العيص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف.

وهذا الحديث يرويّه ابن شهاب عن عبد الله بن أبي بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أمية بن عبد الله بن خالد بن عبد الله بن أسيد عن ابن عمر" التمهيد: 11/164 وأخرجه كذلك النسائي: 1/245 (456) من طريق محمد بن عبد الله الشيباني، وأحمد: 2/94 (5683) من طريق الزهري عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أمية بن عبد الله أنه قال لابن عمر.... الحديث

3- بسر بن محجن الديلي تابعي مشهور جزم بذلك البخاري والجمهور، قال أبو نعيم: "بُسْرُ بْنُ مِحْجَنِ الدُّوْلِيِّ سَكَنَ المَدِينَةَ، تَابِعِيٌّ، رَوَى عَنْهُ يَزِيدُ بْنُ أَسْلَمَ - وَصَحِيحُهُ عَنْ أَبِيهِ مِحْجَنَ - حَدِيثُهُ فِي الصَّلَاةِ، أَخْرَجَهُ بَعْضُ النَّاسِ فِي الصَّحَابَةِ، وَتَصَحُّ صُحْبَةُ أَبِيهِ مِحْجَنَ"⁽¹⁾

قال الذهبي: " لا يعرف ولأبيه صحبة" وقال ابن القطان: " لا يعرف حاله ويحتاج إلى ثبوت عدالته، ولا يكفي تخريج مالك حديثه" وذكره أبو حاتم البستي في الثقات، وقال: "من قال: بشر فقد وهم، وخرج حديثه في صحيحه"

وذكره مسلم في «الطبقة الأولى من أهل المدينة». قال ابن حجر صدوق أخرج له النسائي⁽²⁾ حديثه:

حدثني يحيى عن مالك عن زيد بن أسلم عن رجل من بني الدليل يقال له بسر بن محجن عن أبيه محجن: أنه كان في مجلس مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فأذن بالصلاة فقام رسول الله صلى الله عليه و سلم فصلى ثم رجع ومحجن في مجلسه لم يصل معه فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم ما منعك أن تصلي مع الناس الست برجل مسلم فقال بلى يا رسول الله ولكني قد صليت في أهلي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا جئت فصل مع الناس وإن كنت قد صليت)⁽³⁾

4- جميل بن عبد الرحمن أو بن عبد الله بن سويد أو سوادة المؤذن المدني أمه من ذرية سعد القرظ وكان يؤذن فيهم قال البخاري سمع سعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزيز قولهما، روى عنه مالك ويحيى بن سعيد الأنصاري ذكره ابن حبان في الثقات⁽⁴⁾

(1) أي لا تصح صحبته وتصح صحبة أبيه. معرفة الصحابة، 416/1

(2) التاريخ الكبير، 2/124 الجرح والتعديل، 2/424. الثقات، 4/79 ميزان الاعتدال، 1/309 تهذيب التهذيب، 1/383 التقريب، (668)

(3) الموطأ كتاب صلاة الجماعة باب إعادة الصلاة مع الإمام، 1/132(8) وأخرجه النسائي كتاب الصلاة باب إعادة الصلاة مع الجماعة بعد صلاة الرجل لنفسه، 2/442(856) وأحمد، 4/34 من طريق مالك وأخرجه أحمد أيضاً، 26/309(16393) من طريق سفيان الثوري ومن طريق معمر وأبو عاصم في الأحاد والمثاني، 2/206(958) من طريق عبد العزيز بن محمد كلهم (الثوري ومعمر وعبد العزيز بن محمد) عن زيد بن أسلم به قال البغوي بعد أن أخرجه من طريق مالك: " هذا حديث حسن ، وهو قول أكثر أهل العلم" شرح السنة، 3/403

(4) الثقات، 6/146 وانظر التاريخ الكبير، 2/215 الجرح والتعديل، 2/518 تعجيل المنفعة، 1/396

حديثه في الموطأ

له في الموطأ أثران وهو ما أشار إليه البخاري بقوله: "سمع سعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزيز قولهما" أي الموقوف عليهما وهما:

- عن مالك عن يحيى بن سعيد أنه سمع جميل بن عبد الرحمن المؤذن يقول لسعيد بن المسيب: إني رجل أبتاع من الأرزاق التي تعطى الناس بالجار ما شاء الله، ثم أريد أن أبيع الطعام المضمون علي إلى أجل فقال له سعيد: أتريد أن توفيهم من تلك الأرزاق التي ابتعت، فقال نعم فنهاه عن ذلك

ومن حديثه

- قال مالك عن جميل بن عبد الرحمن المؤذن أنه: كان يحضر عمر بن عبد العزيز وهو يقضي بين الناس، فإذا جاءه الرجل يدعي على الرجل حقا، نظر فإن كانت بينهما مخالطة أو ملابسة، أحلف الذي ادعي عليه، وان لم يكن شيء من ذلك لم يحلفه⁽¹⁾

5- الحارث بن معيقب⁽²⁾ بن أبي فاطمة الدوسي كان أبوه معيقب صحابي كان على خاتم النبي صلى الله عليه وسلم، هو معيقب بن ابى فاطمة الدوسى وابنه إياس بن الحارث بن معيقب بن أبي فاطمة الدوسي حجازي أخرج له أبو داود والنسائي

ولم أجد للحارث رواية إلا البخاري ترجم للحارث بن معاقب في التاريخ الكبير فقال: "الحارث بن معاقب قال لى اسماعيل - أو بلغني عنه حدثنا أبو الغصن ثابت عن الحارث بن معاقب: ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في صلاة من الصلوات: بسم الله الرحمن الرحيم غفار غفر الله لها وأسلم سألها الله وشئ من جهينة وشئ من مزينة، وعصية عصوا الله ورسوله ورعل وذكوان - ما انا قلته الله قاله قال الحارث فاختم فيه ناس من اسلم وغفار فقال الأسلميون - بدأ بأسلم - وقالت غفار: بدأ بغفار، فقال الحارث: فسألت أبا هريرة فقال: بدأ بغفار" فقال المعلمي في الحاشية: لا يبعد أن يكون هو الحارث بن معيقب ويقال معيقب ابن أبي فاطمة الدوسي يروى الحارث عن أبيه ولأبيه صحبة.

(1) أخرجه مالك كتاب الأفضية باب القضاء في الدعوى ، (8)725/2 وأخرجه البيهقي، 253/10 من طريق الشافعي عن مالك

به

(2) التاريخ الكبير، 280/2 وانظر ترجمة الحارث: تعجيل المنفعة/1 412 والتعريف برجال الموطأ

حديثه

- عن مالك عن نافع عن سليمان بن يسار أنه أخبره أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث في علف دابته فقال لغلامه خذ حنطة أهلك طعاما فابتع بها شعيرا ولا تأخذ إلا مثله.

ومالك أنه بلغه عن القاسم بن محمد عن ابن معيقب الدوسي مثل ذلك⁽¹⁾ وليس له في الموطأ إلا هذا وذكر فيه هكذا بدون ذكر اسمه وقد سماه بـ "الجارث" ابن الحذاء وكذا ابن حجر

6- جمهان أبو العلاء ويقال أبو يعلى الأسلمي المدني مولى الأسلميين قال ابن حجر مجهول حديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن جمهان مولى الأسلميين عن أم بكرة الأسلمية أنها اختلعت من زوجها عبد الله بن أسيد ثم أتيا عثمان بن عفان في ذلك فقال هي تطليقة إلا أن تكون سميت فهو كما سميت. ذكره ابن عبد البر في التمهيد

7- ذيف مولى ابن عباس لم يذكره الحسيني قال ابن حبان: "ذيف مولى ابن عباس، يروي عن ابن عباس، روى عنه حميد بن قيس، مات سنة سبع ومائة"⁽²⁾

وقال البخاري: "سمع ابن عباس قوله، روى عنه حميد بن قيس"⁽³⁾ ذكره ابن الحذاء في رجال الموطأ "وهو بوزن عظيم وقال توي في سنة تسع ومئة في خلافة هشام بن عبد الملك"⁽⁴⁾ قال ابن حجر: "ولم يذكره الحسيني"⁽⁵⁾ ولم أر من وثقه إلا الذهبي فقال: "من علماء الناس بأيام العرب"⁽⁶⁾ وقال: "له حديث أو حديثان"⁽⁷⁾، وذكره ابن قطلوبغا في كتابه الثقات ممن لم تقع لهم رواية في الكتب الستة"⁽⁸⁾

(1) أخرجه مالك كتاب البيوع باب بيع الطعام بالطعام لا فضل بينهما: 2/646(52)

(2) الثقات: 4/224

(3) التاريخ الكبير: 3/267

(4) انظر ص 136 وتقدم عند ابن حبان أنه توي في سنة سبع ومئة

(5) تعجيل المنفعة: 1/512

(6) مشاهير علماء الأنصار: ص 129

(7) تاريخ الإسلام: 3/43

(8) انظر ص: 4/209

حديثه

ليس له في الموطأ إلا أثر ابن عباس ولعله ليس له إلا هذا ولهذا قال البخاري
سمع ابن عباس قوله

عن مالك عن حميد بن قيس المكي عن رجل يقال له ذيف أنه قال :سئل بن
عباس عن العزل فدعا جارية له فقال أخبريهم فكأنها استحيت فقال هو ذلك أما أنا
فأفعله يعني أنه يعزل.⁽¹⁾

8- أبو رفيع المخدجي ويقال رفيع أبو رفيع المخدجي ، الكنانى ، الفلسطينى ، و يقال
اسمه رفيع قال ابن عبد البر: "وأما المخدجي فإنه لا يعرف بغير هذا الحديث وقال
مالك المخدجي لقب وليس بنسب في شيء من قبائل العرب وقيل إن المخدجي اسمه
رفيع ذكر ذلك عن يحيى بن معين " ⁽²⁾ .

من الطبقة من الوسطى من التابعين روى له : د س ق (أبو داود - النسائي - ابن
ماجه)

وذكره ابن حبان في الثقات ⁽³⁾

وقال الذهبي لا يعرف ⁽⁴⁾ وقال ابن حجر: مقبول

وقال ابن دقيق العيد: " مجهول " ⁽⁵⁾

حديثه

وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن بن
محيريز أن رجلا من بني كنانة يدعى المخدجي سمع رجلا بالشام يكنى أبا محمد يقول إن
الوتر واجب فقال المخدجي فرحت إلى عبادة بن الصامت فاعترضت له وهو راثع إلى
المسجد فأخبرته بالذي قال أبو محمد فقال عبادة كذب أبو محمد سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول خمس صلوات كتبهن الله عز وجل على العباد فمن جاء بهن لم

(1) الموطأ كتاب الطلاق باب ما جاء في العزل، 595/2(100)

(2) التمهيد، 289/23

(3) ميزان الاعتدال، 570/5

(4) ميزان الاعتدال، 600/4

(5) التلخيص، 192/2

يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة⁽¹⁾

9- الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير القرظي - بضم القاف وبالطاء المشالة - المدني مقبول من السادسة وجده بفتح الزاي

قال ابن عبد البر: الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي فيهما جميعاً⁽²⁾ وقال: " عبد الغنى " والزبير بن عبد الرحمن بن الزبير - الاول بالضم والثاني بالفتح سمعت ذلك من ابي الحسن على بن عمر عن ابي بكر النيشابوري وكذلك اخرج البخاري في تاريخه⁽³⁾.

قال ابن حجر: " والزبير الأعلى بفتح الزاي، والأدنى بالتصغير⁽⁴⁾ ..

- (1) أخرجه مالك كتاب صلاة الليل باب الأمر بالوتر، 1/123(14) ومن طريقه أبو داود كتاب الوتر باب فيمن لم يوتر، 1/534(1422) والنسائي في الكبرى، 1/142(322) والحديث له طرق فأخرجه أبو داود، كتاب الصلاة باب المحافظة على وقت الصلاة، 1/295(425) وأحمد، 5/317 والبيهقي، 2/215 وأبو نعيم في الحلية، 5/130 من طريق محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن الصنابحي عن عبادة⁽⁵⁾ به . وهذا إسناد رجاله ثقات. ومحمد بن مطرف ثقة . التقريب (6345) لكن قال أبو نعيم: غريب من حديث الصنابحي عن عبادة، ومشهور من حديث محيريز عن المخدجي عن عبادة⁽⁶⁾ . وكذا ضعفه أبو حاتم . العلل، 1/318(239) - وأخرجه المروزي، في تعظيم قدر الصلاة، 2/970(1053) والشاشي في مسنده، 3/117(1177) من طريق النعمان بن داود عن عبادة بن الوليد عن أبيه الوليد بن عبادة عن عبادة بن الصامت⁽⁷⁾ الحديث وفيه (ومن انتقص من حقهن شيئاً استخفافاً به). وهذا الإسناد فيه النعمان بن داود ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، 8/447. - وأخرجه الطيالسي، 1/467(574) ومن طريقه أبو نعيم في الحلية، 5/126 من طريق زمعة عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني عن عبادة . وهذا الإسناد فيه زمعة بن صالح وهو ضعيف . التقريب (2041) - وأخرجه الشاشي في مسنده، 3/179(1265) من طريق يحيى بن أبي بكير القاري عن عمرو عن المطلب بن عبد الله المخزومي عن عبادة به وفيه: (ومن أتى بهن قد أضع شيئاً من حقهن ... وهذا الإسناد ضعيف فالمطلب لم يسمع من عبادة . جامع التحصيل ص 281 . فهذه طرق لحديث عبادة وهي متكلم فيها لكن لعل بعضها يشد بعضاً ولذا صححه ابن عبد البر فقال: " هو حديث صحيح ثابت ثم إنما قلنا إنه حديث ثابت لأنه روي عن عبادة من طرق ثابتة صحاح من غير طريق المخدجي بمثل رواية المخدجي . وممن صححه الشيخ الألباني . ابن حبان وابن السكن والنووي . انظر تحفة المحتاج، 1/578، صحيح سنن أبي داود، 2/301 .
- (2) التمهيد، 13/221
- (3) المشتبه ص 63
- (4) الإصابة 2/408

وقال أيضا: ذكره البغوي في الصحابة، وقال: إنه رآه في كتاب البخاري، وقال: إنه سكن المدينة، وروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديثا. قال البغوي: لم يذكر الحديث.

قلت: هو في «الموطأ» في قصة رفاة وزوجته، لكنه مرسل، فقد وصله ابن وهب وأبو علي الحنفي عن مالك، فقال فيه: عن الزبير بن عبد الرحمن، عن أبيه، أخرجه ابن خزيمة من طريق ابن وهب، وقد ذكره البخاري في التتابعين، وكذا ابن حبان وابن أبي حاتم⁽¹⁾..
حديثه

مالك عن المسور بن رفاة القرظي عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير: ان رفاة بن سموأل طلق امرأته تميمة بنت وهب في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا فنكحت عبد الرحمن بن الزبير فاعترض عنها فلم يستطع ان يمسه ففارقها فأراد رفاة ان ينكحها وهو زوجها الأول الذي كان طلقها فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتناه عن تزويجها وقال لا تحل لك حتى تذوق العسيلة⁽²⁾
وقال في الفتح: "قوله ثم طلقها فتزوجت آخر سماه مالك في روايته عبد الرحمن بن الزبير وأبوه بفتح الزاي واتفقت الروايات كلها عن هشام بن عروة أن الزوج الأول رفاة والثاني عبد الرحمن وكذا قال عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد بن أبي عروبة في

(1) الإصابة: 532/2 ذكره في القسم الرابع من حرف الزاي وانظر: التاريخ الكبير، 411/3، الجرح والتعديل، 581/3، الثقات 262/4

(2) أخرجه مالك كتاب النكاح باب نكاح المحلل وما أشبهه: 531/2 (17) و من طريقه الشافعي كما في المسند: 293 (1399) وابن حبان كما في الإحسان بترتيب ابن حبان، 430/9 (4121) من طريق أبي مصعب الزهري أحمد بن أبي بكر عن مالك به وهو في موطئه: 570/1 (1492) قال أبو عمر: هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك عن المسور عن الزبير وهو مرسل في روايته وتابعه على ذلك أكثر الرواة للموطأ إلا ابن وهب فإنه قال فيه عن مالك عن المسور عن الزبيرين عبد الرحمن عن أبيه فزاد في الإسناد عن أبيه فوصل الحديث وابن وهب من أجل من روى عن مالك هذا الشأن وأثبتهم فيه وعبد الرحمن بن الزبير هو الذي كان تزوج تميمة هذه واعترض عنها فالحديث مسند متصل صحيح وقد روي معناه عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه شتى ثابتة أيضا كلها.

وقد تابع ابن وهب على توصيل هذا الحديث وإسناده إبراهيم بن طهمان وعبيد الله بن عبد المجيد الحنفي قالوا فيه عن الزبيرين عبد الرحمن بن الزبير عن أبيه. التمهيد: 220/13 وانظر الإصابة 408/2
والحديث أخرجه البخاري كتاب الشهادة باب شهادة المختبئ: 933/2 (2496) ومسلم كتاب النكاح: 154/4 (3599) من طريق الزهري قال أخبرني عروة عن عائشة أنه سمعها تقول جاءت امرأة رفاة القرظي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله إني كنت عند رفاة القرظي فطلقني فبت طلاقا فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير وإنما معه مثل هدية الثوب... الحديث

كتاب النكاح له عن قتادة أن تميمة بنت أبي عبيد القرظية كانت تحت رفاة فطلقها فخلف عليها عبد الرحمن بن الزبير وتسميته لأبيها لا تنافي رواية مالك فلعن اسمه وهب وكنيته أبو عبيد إلا ما وقع عند بن إسحاق في المغازي من رواية سلمة بن الفضل عنه وتفرد به عنه عن هشام عن أبيه قال كانت امرأة من قريظة⁽¹⁾

10- عباد بن زياد بن أبيه أبو حرب الذي استلحق أباه معاوية بن أبي سفيان عن عروة بن المغيرة بن شعبة وغيره وعنه الزهري ومكحول ووثقه بن حبان وولاه معاوية سجستان⁽²⁾ فغزا بلاد الهند ومات بقريظة جرود⁽³⁾ سنة مائة

حديثه

مالك عن بن شهاب عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة⁽⁴⁾ عن أبيه عن (روى ابن عبد البر الحديث ولم يقل عن إنما قال عن أبيه المغيرة كما سيأتي) المغيرة بن شعبة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب لحاجته في غزوة تبوك قال المغيرة فذهبت معه بماء فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكبت عليه الماء فغسل وجهه، ثم ذهب يخرج يديه من كمي جبته فلم يستطع من ضيق كمي الجبة فأخرجهما من تحت الجبة، فغسل يديه ومسح برأسه ومسح على الخفين فجاء رسول الله ﷺ وعبد الرحمن بن

(1) فتح الباري، 464/9

(2) بلاد واسعة على حدود خراسان، رضا سبخة ورمال حارة، بها نخيل، ولا يقع بها الثلج، وهي أرض سهلة لا يرى فيها جبل.

معجم البلدان، 190/3

(3) بالفتح، من إقليم معلولا من أعمال غوطة دمشق. معجم البلدان، 130/2

(4) قال الشافعي: وهم مالك، رحمه الله، فقال: عباد بن زياد، من ولد المغيرة بن شعبة. وإنما هو مولى المغيرة بن شعبة" مناقب

الشافعي، 490/1

قال مغلطاي، "ويقال قول المزي، "وقال مالك عن الزهري عن عباد بن زياد والد المغيرة بن شعبة عن ابن المغيرة عن المغيرة وذلك معدود في أوهامه"، نظراً لما ذكره البخاري في تاريخه من أن مالكا روى عنه كرواية غيره عن عباد عن ابن المغيرة عن أبيه. ولما ذكره الدارقطني في كتاب "أحاديث الموطأ" - تأليفه: حدثنا أبو محمد بن صاعد، وأبو بكر النيسابوري، والحسين بن محمد قالوا: حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني مالك، وعمرو بن الحارث، ويونس بن يزيد وابن سمعان أن ابن شهاب أخبرهم عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة عن عروة بن المغيرة أنه سمع أباه يقول: "سكبت على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توضأ في غزوة تبوك. . . الحديث قال: ورواه روح، عن مالك، عن الزهري، عن عباد بن زياد، عن رجل من ولد المغيرة، عن المغيرة.

وفي كتاب "العلل" للرازي قال الزهري: عباد من ولد المغيرة وإنما هو من ولد أبي سفيان، فهذا كما ترى مالك قد روى عنه كرواية الجماعة وقد تابعه على روايته الأخرى غيره وقد أضاف الرازي الجنابية فيه إلى الزهري نفسه فلا شيء تعصب به الجنابية اللهم إلا مشياً على الجادة لأن غالب الحديثين في ذهنهم أن مالكا وهم في نسب عباد يتوارثونه خلافاً عن سلف.

ولو قيل هاتوا حققوا لم يحققوا والله تعالى الموفق "إكمال تهذيب الكمال، 168/7

عوف يؤمهم وقد صلى بهم ركعة، فصلى ﷺ الركعة التي بقيت عليهم ففرع الناس فلما قضى رسول الله ﷺ قال أحسنتم⁽¹⁾

قال ابن عبد البر: هكذا قال مالك في هذا الحديث عن عباد بن زياد وهو من ولد المغيرة بن شعبة لم يختلف رواة الموطأ عنه في ذلك، وهو وهم وغلط منه ولم يتابعه أحد من رواة ابن شهاب ولا غيرهم عليه وليس هو من ولد المغيرة بن شعبة ثم جميعهم.

وزاد يحيى بن يحيى في ذلك أيضا شيئا لم يقله أحد من رواة الموطأ وذلك أنه قال فيه عن أبيه المغيرة بن شعبة ولم يقل أحد فيما علمت في إسناد هذا الحديث عن أبيه المغيرة غير يحيى بن يحيى وسائر رواة الموطأ عن مالك يقولون عن ابن شهاب عن عباد بن زياد وهو من ولد المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة لا يقولون عن أبيه المغيرة كما قال يحيى ولم يتابعه واحد منهم على ذلك.

كتبت هذا وأنا أظن أن يحيى بن يحيى وهم في قوله عن أبيه حتى وجدته لعبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة عن أبيه كما قال يحيى ذكره أحمد بن حنبل وغيره عن ابن مهدي وقد ذكرناه.

11- عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر العمري المدني أرسل⁽²⁾ عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن جده وعائشة روى عنه الزهري وعمر بن محمد العمري وجماعة، مات سنة تسع عشرة ومائة روى له مسلم وأبو داود وابن ماجه قال البخاري: سمع ابن عمر⁽³⁾. وذكره ابن حبان في الثقات⁽⁴⁾
قال ابن حجر: مقبول⁽⁵⁾

حديثه

حدثني عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن واقد انه قال : نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاثة أيام قال عبد الله بن أبي بكر فذكرت ذلك لعمرة بنت عبد الرحمن فقالت صدق سمعت عائشة زوج النبي ﷺ تقول: دف ناس⁽⁶⁾

(1) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الطهارة باب المسح على الخفين، 1/35(71) وأخرجه من طريقه الشافعي، 222 و

أحمد، 4/274(18185) والحديث صحيح أصله في الصحيحين عن المغيرة

(2) المرسل هو ما التابعي النبي ﷺ. التكت على كتاب ابن الصلاح: ص89

(3) التاريخ الكبير، 5/219

(4) 5/50 وانظر الجرح والتعديل، 5/190 وتهذيب الكمال، 16/257

(5) التقريب: (3685)

ناس⁽¹⁾ من أهل البادية حضرة الأضحى في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخروا ثلاثا وتصدقوا بما بقي قالت فلما كان بعد ذلك قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقد كان الناس ينتفعون بضحاياهم ويجمعون منها الودك ويتخذون منها الأسقية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذلك أو كما قال قالوا نهيت عن لحوم الضحايا بعد ثلاث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت عليكم فكلوا وتصدقوا وادخروا يعني بالدافة قوما مساكين قدموا المدينة⁽²⁾

مما تقدم يظهر لنا أن عبد الله بن واقد ليس من شيوخ مالك بل هو من شيوخ شيوخه والذي يظهر أنه ثقة فقد أخرج له مسلم وشهدت له عمرة بصدقه في هذا الحديث 12- عبد الله بن أبي حبيبة أبوه مولى الزبير قال ابن أبي حاتم الرازي روى عن أبي امامة بن سهل روى عنه بكير بن عبد الله بن الأشجع سمعت أبي يقول ذلك.

قال أبو محمد وروى عن سعيد بن المسيب روى عنه مالك بن أنس. فهو من شيوخ مالك وليس هو الصحابي عبد الله بن أبي حبيبة الأشهلي الأنصاري قال ابن الحذاء وعبد الله هو من الشيوخ الذين أكتفي في معرفتهم برواية مالك عنهم⁽³⁾. حديثه

ليس له حديث مرفوع في الموطأ وإنما مسألة فقط حدثني عن مالك عن عبد الله بن أبي حبيبة : قال قلت لرجل وأنا حديث السن ما على الرجل ان يقول علي مشي إلى بيت الله ولم يقل علي نذر مشي فقال لي رجل: هل لك أن أعطيك هذا الجرو - لجرو قثاء⁽⁴⁾ في يده - وتقول علي مشي إلى بيت الله قال فقلت نعم فقلته وأنا يومئذ حديث السن ثم مكثت حتى عقلت فقيل لي ان عليك مشيا

(1) الدافة : قوم من الأعراب يردون مصر. النهاية في غريب الحديث، 2/291

(2) أخرجه مالك كتاب الضحايا باب ادخار لحوم الضحايا : 484/2(7) ومن طريقه أخرجه الشافعي كما في المسند: 163 وأبو عوانة، 5/79

(3) التعريف بمن ذكر في موطأ مالك بن أنس من الرجال والنساء، 1/382

(4) أي صغار القثاء. النهاية في غريب الحديث، 1/739

فجئت سعيد بن المسيب فسألته عن ذلك فقال لي عليك مشي فمشيت قال مالك وهذا الأمر عندنا.

ومما تقدم يظهر أنه من شيوخ مالك وأنه ممن يقبل حديثه لتحري مالك في الرواية عن الثقات.

13- عبد الرحمن بن بجيد روى عنه سعيد المقبري وزيد بن أسلم ومحمد بن إبراهيم التيمي وغيرهم ذكره بن حبان في التابعين من الثقات

قال ابن عبد البر: " هو ممن أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع عنه فيما أحسب، وفي صحبته نظر، إلا أنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، فمنهم من يقول: إن حديثه مرسل، ومنهم من لا يقول ذلك، ويروي عن جدته أم بجيد. " (1)
وقال ابن حجر " له رؤية وذكره بعضهم في الصحابة وله حديث مرسل. " (2)

حديثه

وحدثني عن مالك عن زيد بن أسلم عن بن بجيد الأنصاري ثم الجارثي عن جدته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ردوا المسكين ولو بظلف (3) محرق (4)

14- عبد الرحمن بن جرهد الأسلمي روى عن أبيه حديث الفخذ عورة روى عنه ابنه زرعة والزهري وأبو الزناد في مسند حديثه اختلاف

15- عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي أبو محمد المدني روى عن عمر وعثمان وعلي وأبي هريرة وعائشة وحفصة وأم سلمة روى عنه بنوه أبو بكر وعكرمة والمغيرة وأبو قلابة وجماعة وثقه بن حبان مات سنة ثلاث وأربعين

حديثه

حدثني يحيى عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي عن أبيه: أن رسول الله ﷺ حين تزوج أم سلمة وأصبحت عنده قال لها ليس بك على أهلك هوان إن شئت سبعت عندك وسبعت عندهن وان شئت ثلاثت عندك ودرت فقالت ثلاث.

(1) الاستيعاب، 2/823

(2) التقريب؛ 1/561

(3) الظلف للبقر والغنم كالجواهر للفرس. النهاية، 3/355

(4) أخرجه مالك كتاب صفة النبي ﷺ باب ما جاء في المسكين، 2/923(8)

16- عبد الرحمن بن أبي عمرة (من شيوخ مالك غير التابعي المشهور) قال ابن الحذاء هو من الشيوخ الذين أكتفي في معرفتهم برواية مالك عنهم ولا يشبه أن يكون الأول يعني المشهور وقال ابن عبد البر: "مالك عن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري حديث واحد"

ثم قال: "هكذا قال فيه مالك: عبد الرحمن بن أبي عمرة نسبة إلى جده وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمرة الأنصاري مدني ثقة يروي عن القاسم بن محمد وعن عمه عبد الرحمن بن أبي عمرة وله رواية عن أبي سعيد الخدري وما أظنه سمع منه ولا أدركه وإنما يروي عن عمه عنه يروي عنه مالك وعبد الله ابن خالد أخو عطاء بن خالد وابن أبي الموالى وغيرهم وأما عمه عبد الرحمن بن أبي عمرة فمن كبار التابعين بالمدينة"

حديثه

حدثني مالك عن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري: أن أمه أرادت أن توصي ثم أخرجت ذلك إلى أن تصبح فهلكت وقد كانت همت بأن تعتق فقال عبد الرحمن فقلت للقاسم بن محمد أينفعها أن أعتق عنها فقال القاسم إن سعد بن عبادة قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن أمي هلكت فهل ينفعها أن أعتق عنها فقال رسول الله ﷺ نعم (1)

17- عبد الرحمن بن الحباب الأنصاري السلمي

عبد الرحمن بن الحباب الأنصاري السلمي عن أبي قتادة في النهي عن الخليطين روى عنه بكير بن الأشج وغيره وثقه بن حبان (2) والعجلي (3) وابن حجر (4)

(1) أخرجه مالك كتاب العتق والولاء باب عتق الحي عن الميت، 2/779 (13) قال ابن عبد البر: " هذا حديث منقطع لأن القاسم لم يلق سعد بن عبادة ولكن قصة سعد ابن عبادة وحديثه في ذلك قد روي من وجوه كثيرة متصلة ومنقطعة صحاح كلها وهو حديث مشهور عند أهل العلم من حديث سعد بن عبادة وغيره " وقال البغوي: " هذا منقطع، والحديث صحيح، متصل عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، أن سعد بن عبادة، استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أمي ماتت، وعليها نذر"

(2) الثقات، 5/83

(3) معرفة الثقات، 2/75

(4) التقريب، 1/565 وقال عبد الرحمن بن الحباب السلمي كالذي قبله وقيل الأسلمي والد عبد الله ثقة من الثالثة وقيل هو الذي قبله " يقصد " عبد الرحمن بن الحباب يضم المهمله وموحدتين الأولى خفيفة السلمي بفتح المهمله المدني بن أخي أبي اليسر" وقد قال فيه مقبول.

حديثه

وحدثني عن مالك عن الثقة عنده عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عبد الرحمن بن الحباب الأنصاري عن أبي قتادة الأنصاري: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يشرب التمر والزبيب جميعا والزهو والرطب جميعا قال مالك وهو الأمر الذي لم يزل عليه أهل العلم ببلدنا انه يكره ذلك لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه)⁽¹⁾

18- عبد الرحمن بن حنظلة الزرقى قال ابن الحذاء: "هذا هو ولد حنظلة بن قيس الزرقى⁽²⁾ الذي يروي عنه ربيعة ويحيى بن سعيد"⁽³⁾

أما أبوه ثقة من رجال الصحيحين⁽⁴⁾، وأما صاحب الترجمة فلم أقف على من ترجم له إلا ابن الحذاء كتابه التعريف بمن ذكر في الموطأ في من الرجال والنساء ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

حديثه

حدثني يحيى عن مالك عن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الرحمن بن حنظلة الزرقى انه أخبره عن مولى لقريش كان قديما يقال له بن مرسى أنه قال: كنت جالسا عند عمر بن الخطاب، فلما صلى الظهر قال: يا يرفأ هلم ذلك الكتاب - لكتاب كتبه في شأن العمرة - فنسأل عنها ونستخبر فيها فأتاه به يرفأ، فدعا بتور أو قدح فيه ماء فمحا ذلك الكتاب فيه، ثم قال لورضيك الله وارثه أقرئ، لورضيك الله أقرئ وهذا الإسناد فيه عبد الرحمن وابن مرسى قال ابن التركماني: "كشفت عن ابن حنظلة وابن مرساء فلم اعرف لهما حالا وقال الطحاوي ابن مرساء غير معروف"⁽⁵⁾

19- عبد الرحمن بن أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري قال ابن الحذاء كان أفلح مولى لأبي أيوب وكان له محبا وكان أيوب لا يركب مركبا إلا ومعه أفلح وكان أفلح من العجم

(1) أخرجه مالك كتاب الأشربة باب ما يكره أن يتبذ جميعا: 2/844(8) أخرجه مسلم كتاب الأشربة: 6/88(5252) من طرق يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة و عن أبي سلمة كلاهما عن أبي قتادة الأنصاري به وهو ثابت أيضا عن أنس وابن عباس وغيرهما

(2) قال محمد بن الحسن في الموطأ: "عن عبد الرحمن بن حنظلة بن عجلان" فنسبه إلى ابن عجلان فالله أعلم

(3) التعريف بمن ذكر في الموطأ من الرجال والنساء: 2/412

(4) تقريب التهذيب: (1586)

(5) الجوهر النقي: 6/213 مع السنن الكبرى

ووهبه أبو أيوب داره بالمدينة التي نزل فيها رسول الله مقدمه من مكة إلى المدينة في الهجرة

وقال ابن سعد: " عبد الرحمن بن أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري وهو رضيع لخارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري . وسمع من عبد الله بن عمر بن الخطاب " (1)
 وذكره ابن حبان في الثقات وقال: " يروى عن جماعة من الصحابة روى عنه أهل المدينة " (2)

حديثه

وحدثني عن مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن ابن أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري عن أم ولد لأبي أيوب الأنصاري : أنه كان يعزل (3)
 20- عبد الرحمن بن دلاف، قال البخاري: " عبد الرحمن بن عطية المزني، روى عنه بكر بن سواد، حديثه في المصريين، وروى عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاف، عن أبيه، فإن لم يكن هذا هو الأول فلا أدري " (4) وذكره ابن حبان في الثقات وقال: " يروي المراسيل روى عنه بكر بن سواد " (5)

حديثه

وحدثني مالك عن عمر بن عبد الرحمن بن دلاف المزني عن أبيه : ان رجلا من جهينة كان يسبق الحاج فيشتري الرواحل، فيغلي بها ثم يسرع السير فيسبق الحاج، فأفلس فرفع أمره إلى عمر بن الخطاب، فقال: أما بعد أيها الناس فإن الأسيف (6) أسيف جهينة

(1) الطبقات الكبرى، 299/5

(2) الثقات، 112/5،

(3) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الطلاق باب ما جاء في العزل، 2/595 (97) بهذا الإسناد ولم يسم في رواية يحيى ابن فليح لكن جاء مبينا في رواية محمد بن الحسن الشيباني وكذا ابن بكير كما رواه البيهقي في السنن الكبرى، 14/469 (14433) عنه عن مالك وأخرجه ابن أبي شيبة، 3/510 (16586) من طريق الضحاك بن عثمان، عن سالم أبي النضر، عن عبد الرحمن بن أفلح، قال: تكحت أم ولد أبي أيوب، فأخبرتني، أن أبا أيوب كان يعزل، وأخبرتني أم ولد زيد بن ثابت أنه كان يعزل عنها، وقال سالم، عن عائشة ابنة سعد، أن سعدا كان يعزل عن أمهات أولاده. وأخرج عبد الرزاق في المصنف، 7/148 (12583) قال أخبرنا بن جريج قال أخبرني زياد عن أبي الزناد عن خارجة بن زيد أن أبا أيوب كان يعزل. فالأثر صحيح

(4) التاريخ الكبير، 5/328

(5) الثقات، 7/66 (9028)

(6) تصفير أسفع من السفعة، والأسفع الذي أصاب خده لون خالف سائر لونه من سواد أو حمرة أو غير ذلك. غريب الحديث لابن

لابن قتيبة، 1/509

رضي من دينه وأمانته بأن يقال سبق الحاج، ألا وإنه قد دان معرضاً⁽¹⁾ فأصبح قد رين به⁽²⁾ فمن كان له عليه دين فليأتنا بالغداة تقسم ماله بينهم وإياكم والدين؛ فإن أوله هم، وآخره حرب⁽³⁾

21- عمرو بن رافع مولى عمر قال كنت أكتب مصحفاً لأم المؤمنين حفصة الحديث وروى عنه زيد بن أسلم وأبو جعفر الباقر ونافع

قال البخاري قال بعضهم: عمر بن رافع ولا يصح، وقال بعضهم: عمرو بن نافع والصحيح عمرو⁽⁴⁾.

قال مسلم بن الحجاج في الطبقة الأولى من أهل المدينة: عمرو بن رافع مولى حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم.

وثقه بن حبان والعجلي وقال ابن حجر مقبول وليست له رواية في الكتب الستة ولا مسند أحد وروى له النسائي في حديث مالك حديثه

وحدثني عن مالك عن زيد بن أسلم عن عمرو بن رافع أنه قال: كنت أكتب مصحفاً لحفصة أم المؤمنين فقالت إذا بلغت هذه الآية فأذني ﴿حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين﴾ فلما بلغت أذنتها فأملت على ﴿حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى﴾ و صلاة العصر ﴿وقوموا لله قانتين﴾⁽⁵⁾

(1) أي: استدان معرضاً عن الوفاء. النهاية في غريب الحديث، 370/2

(2) أي أحاط الدين بماله. النهاية في غريب الحديث، 369/2

(3) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الوصية باب جامع القضاء وكراهيته، 8/770 (8) ومن طريقه أخرجه البيهقي في السنن

الكبرى، 49/6 (11595) قال الدارقطني: ورواه موسى بن عبيدة عن ابن دلاف مرسل عن عمر. انظر البدر المنير لابن

الملقن، 661/6 وللاثر شاهد أخرجه البيهقي في الكبرى، 49/6 (11596) عن أيوب قال نبئت عن عمر بن الخطاب رضى الله

عنه بمثل ذلك وقال: تقسم ماله بينهم بالحصص. وهو منقطع

(4) التاريخ الكبير، 330/6

(5) أخرجه مالك في الموطأ كتاب صلاة الجماعة باب الصلاة الوسطى، 1/139 (26) ومن طريقه أخرجه البيهقي في

الكبرى، 1/463 (2264) وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد، 4/282 من طريق حماد بن زيد وحماد بن سلمة عن عبيد الله بن

عمر عن نافع عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت لكتاب مصحفاً..... الحديث وفيه إثبات الواو "والصلاة الوسطى وصلاة العصر"

وأخرجه البيهقي في الكبرى، 1/463 (2264) وابن حبان كما في إحصان، 1/228 (6323) من طريق ابن إسحاق عن أبي جعفر

هو محمد بن علي ونافع مولى ابن عمر كلاهما عن عمر بن رافع مولى عمر بن الخطاب به إلا أنهما قالاً في حديثهما عنه:

كتب حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى هي صلاة العصر وقوموا لله قانتين" بدون الواو أي فلم يقلوا وصلاة العصر.

وعند ابن حبان التصريح بسماع ابن إسحاق من شيخه

22- عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي روى عن أبيه وبلال بن الحارث وروى عنه ابنه محمد، وثقه بن حبان، وصححه له الترمذي حديثاً أخرجه له الترمذي والنسائي وابن

ماجه

حديثه

حدثني مالك عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن بلال بن الحارث المزني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما كان يظن ان تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما كان يظن ان تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها سخطه إلى يوم يلقاه⁽¹⁾

23- عمرو بن معاذ بن سعد بن معاذ بن النعمان الأنصاري الأشهلي وقيل عمرو بن سعد بن معاذ بن عمرو بن النعمان قال ابن الحذاء والأول أصح⁽²⁾ وقيل عمرو بن سعد بن معاذ نسبة إلى جده، إذ هو عمرو بن معاذ بن سعد بن معاذ الأشهلي المدني

وأخرجه ابن عبد البر 282/4 من طريق جعفر بن إياس عن رجل حدثه عن سالم بن عبد الله أن حفصة أم المؤمنين أمرت رجلاً يكتب... الحديث وليس فيه إثبات الواو فقالت الصلاة الوسطى صلاة العصر، قال ابن عبد البر: "رواية من أشبث الواو" في حديث حفصة أصح إسناداً والله أعلم وحسبك بقول نافع فرأيت الواو فيها. ومما تقدم يتبين لنا قبول رواية صاحب الترجمة وأن قصة كتابة المصحف لحفصة ثابتة

(1) أخرجه مالك كتاب الكلام باب ما يؤمر به من التحفظ في الكلام، 985/2 (1781) بهذا الإسناد يعني عن عمرو بن علقمة عن بلال وهو بهذا منقطع والأكثر على أنه رواد عمرو بن أبيه علقمة عن بلال؛ قال ابن عبد البر: "قال أبو عمر: هكذا روى هذا الحديث جماعة الرواة للموطأ وغير مالك يقول في هذا الحديث عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده عن بلال بن الحارث فهو في رواية مالك غير متصل وفي رواية من قال عن أبيه عن جده متصل مسند وقد تابع مالكا على مثل روايته عن محمد بن عمرو عن أبيه "الليث بن سعيد وابن لهيعة روياه عن ابن عجلان عن محمد بن عمر عن أبيه" عن بلال بن الحارث لم يقلوا عن جده ورواه الدراوردي وسفيان بن عيينة ومعاذ بن "معاذ" وأبو معاوية الضرير وسعيد بن عامر ويزيد بن هارون ومحمد بن بشر و عبد الرحمن الحارثي ومحمد ويعلى ابنا عبيد عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده عن بلال بن الحارث "وتابعهم حيوية بن شريح عن ابن عجلان عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده" وتابعهم أيضا شيخ يكنى أبا سفيان عبد الرحمن بن عبد ربه البشكري عن مالك عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده ورواه الثوري وموسى بن عقبة عن محمد بن عمرو عن جده علقمة بن وقاص لم يقلوا عن أبيه وقال حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص والقول عندي فيه والله أعلم قول من قال عن أبيه عن جده، وإليه مال الدارقطني رحمه الله". التمهيد، 49/13

قال الحاكم: بعد أن ذكر من رواد موصولا ورواية مالك؛ قال: "القول فيه ما قالوه بالزيادة في إقامة إسناده" المستدرک، 108/1

ولعمرو بن علقمة متابع فأخرجه البيهقي في الكبرى، 168/8 (17110) من طريق ابن المبارك أخبرنا موسى بن عقبة عن

علقمة بن وقاص الليثي أن بلال بن الحارث المزني به

(2) التعريف، 474/2

يكنى أبا محمد وقلبه بعضهم، فقال معاذ بن عمرو⁽¹⁾ روى عن جدته حواء⁽²⁾ وروى عنه زيد بن أسلم وثقه بن حبان وروى له أحمد في المسند وليس له رواية في الكتب الستة لكن أخرج له البخاري في الأدب المفرد والنسائي في حديث مالك قال الحافظ مقبول⁽³⁾

حديثه في الموطأ

وحدثني مالك عن زيد بن أسلم عن عمرو بن معاذ الأشعري الأنصاري عن جدته انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا نساء المؤمنات لا تحقرن إحداكن أن تهدي لجاتها ولو كراع شاة محرقة)⁽⁴⁾

24- عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري قال أبو حاتم: "من بنى عمرو بن عوف كوفي روى عن أبيه سمع منه محمد وعثمان ابنا أبي شيبه والحسن ابن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى" وثقه بن حبان⁽⁵⁾ وقال ابن حجر مقبول وقال الذهبي وثق وقال أيضا: عمران الأنصاري. عن ابن عمر. لا يدري من هو. تفرد عنه ابنه محمد، وحديثه في الموطأ، وهو منكر⁽⁶⁾.
أخرج له الترمذي وابن ماجه⁽⁷⁾

- (1) شرح الزرقاني، 489/4 وقال تابعي ثقة ولم أجد من صرح بتوثيقه إلا أن ابن حبان ذكره في الثقات
- (2) قال ابن عبد البر: جدة عمرو بن معاذ "هذا" قيل: إن اسمها حواء بنت يزيد بن السكن مدنية وقد قيل إنها جدة ابن بجيد أيضا. التمهيد، 296/4 وانظر الطبقات الكبرى، 336/8
- (3) انظر ترجمته التاريخ الكبير، 369/6، الجرح والتعديل، 260/6، تهذيب الكمال، 246/22 وتهذيب التهذيب، 105/8
- (4) أخرجه مالك كتاب صفة النبي ﷺ باب جامع ما جاء في الطعام والشراب، 2/996 (1809) وأخرجه أحمد، 157/27 (16611) والبخاري في الأدب المفرد، 56/122 (122) والدارمي، 1/484 (1672) وابن حبان، 8/168 (3375) كلهم من طريق مالك به والحديث صححه ابن حبان الألباني في تصحيحه للأدب المفرد
- والحديث له شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري كتاب الهبة وفضلها باب فضلها والتحريض عليها، 2/907 (2427) ومسلم كتاب الزكاة، 3/93 (2426) من طريق ليث بن سعد عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجاتها ولو فرسن شاة)
- (5) اسعاف الميطأ، 23
- (6) ميزان الاعتدال، 3/245
- (7) انظر ترجمته التاريخ الكبير، 6/426 وابن أبي حاتم في الجرح، 6/305، وابن حبان في الثقات، 8/496، هذيب الكمال، 34922/349
- التقريب، (5166) رويت أحاديث من طريق محمد بن عمران عن أبيه منها أخرج ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل عن أبيه عن محمد ابن عمران ابن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال حدثني ابي قال حدثني ابي ليلى عن عيسى بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ثابت بن قيس. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. تسم

حديثه

مالك عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمران الأنصاري عن أبيه أنه قال عدل إلي عبد الله بن عمر وأنا نازل تحت سرحة⁽¹⁾ بطريق مكة فقال ما أنزلك تحت هذه السرحة، فقلت أردت ظلها، فقال: هل غير ذلك؟ فقلت: لا ما أنزلني إلا ذلك، فقال ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا كنت بين الأخشبين من منى ونفخ بيده نحو المشرق فإن هناك واديا يقال له السرر به شجرة سر تحتها سبعون نبيا"⁽²⁾ قال أبو عمر: "لا أعرف محمد بن عمران هذا إلا بهذا الحديث"⁽³⁾، وإن لم يكن أبوه عمران بن حبان الأنصاري، أو عمران بن سودة، فلا أدري من هو. وحديثه هذا مدني وحسبك بذكر مالك له في كتابه

25- محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي أخو إسحاق بن عبد الله بن الحارث، وعبد الله بن عبد الله بن الحارث. قال ابن عبد البر معروف النسب روى عن: أسامة بن زيد الكلبي، وسعد بن أبي وقاص، والضحاك بن سفيان، والضحاك بن قيس، وعبد المطلب ابن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب على خلاف فيه، ومعاوية ابن أبي سفيان.

وروى عنه الزهري وعمر بن عبد العزيز، قال ابن عبد البر لا يعرف إلا برواية الزهري عنه، لكن أسند البخاري رواية الزهري عن عمر بن عبد العزيز عنه وقال

(1) السرحة الشجرة العظيمة. النهاية في غريب الحديث: 907/2

(2) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الحج باب جامع الحج، 1/423 (249) وأخرجه النسائي كتاب مناسك الحج، 5/274 (2995) وأحمد، 10/355 (6233) وابن حبان، كما في الإحسان بترتيب ابن حبان، 14/137 (6244) كلهم من طريق مالك وأخرجه معمر كما في جامعه، 11/450 (20975) والفاكهي في أخبار مكة من طريق ابن عجلان كلاهما (معمر وابن عجلان) عن زيد بن أسلم، قال: كان رجل من الأنصار مستظلا تحت سرحة، فمر عمر رضي الله عنه فسلم عليه، وقال: «أتدري لما يستحب ظل السرحة؟» قال: نعم، قال: «لم؟»، قال: لأنه بارد ظلها، ولا شوك فيها، قال: «ولغير ذلك، إذا كنت بين المأزمين دون منى، فإن من هنالك إلى مطلع الشمس مكان السرر - أو قال: مسجد السرر - سر فيه سبعون نبيا، فاستظل نبي منهم تحت سرحة، دعا فاستجاب له، ودعا لها فكفي كما رأيت، لا يعتل كما يعتل السحر، قال معمر: سروا، قطعت سرهم، لا تعتل، يعني حضرا أبدا. قال الفاكهي: لم يرفعه. ولعل المبهم في هذا الإسناد هو عمران المتقدم والحديث استنكره الذهبي وضعفه الألباني والأرنؤوط، وقواه ابن عبد البر لتخريج مالك له

(3) رويت أحاديث من طريق محمد بن عمران عن أبيه منها أخرج ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، 2/8 عن أبيه عن محمد بن عمران ابن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال حدثني أبي قال حدثني أبي ثبلى عن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ثابت بن قيس. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. تسمعون و يسمع منكم و يسمع ممن يسمع منك؟

الحافظ مقبول أخرج له الترمذي والنسائي في عمل اليوم والليلة، ذكره بن حبان في الثقات⁽¹⁾

حديثه

حدثني يحيى عن مالك عن بن شهاب عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب انه حدثه انه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس عام حج معاوية بن أبي سفيان وهما يذكران التمتع بالعمرة إلى الحج فقال الضحاك بن قيس: لا يفعل ذلك الا من جهل أمر الله عز و جل فقال سعد بئس ما قلت يا بن أخي فقال الضحاك فإن عمر بن الخطاب قد نهى عن ذلك فقال سعد قد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنعناها معه⁽²⁾

26- المسور بن رفاعه بن أبي مالك القرظي المدني روى عن عمه ثعلبة بن أبي مالك وابن عباس وجماعة وروى عنه مالك وابن إسحاق وآخرون وثقه بن حبان ومات سنة ثمان وثلاثين ومائة حديثه في مسند أحمد وليس له رواية في الكتب الستة قال الذهبي مدني مقل، وقال الحافظ: مقبول من الرابعة، مات سنة ثمان وثلاثين ومائة روى له البخاري في الأدب المفرد والنسائي في مسند مالك⁽³⁾

حديثه

حدثني يحيى عن مالك عن المسور بن رفاعه القرظي عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير: أن رفاعه بن سموأل طلق امرأته تميمية بنت وهب في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا فنكحت عبد الرحمن بن الزبير فاعترض عنها فلم يستطع ان يمسه ففارقها فأراد رفاعه ان ينكحها وهو زوجها الأول الذي كان طلقها فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاه عن تزويجها وقال لا تحل لك حتى تذوق العسيلة⁽⁴⁾

(1) انظر ترجمته : التاريخ الكبير، 1/125، الثقات، 5/355، التمهيد، 8/341، تهذيب الكمال، 25/462، تقريب التهذيب، (6008)
(2) أخرجه مالك كتاب الحج باب ما جاء في التمتع، 1/344(60) وأخرجه النسائي كتاب مناسك الحج باب التمتع، 5/152(2734) والترمذي كتاب الصوم باب التمتع، 3/185(823) وأحمد، 3/93(1503) والدارمي، 2/1144(1855) كلهم عن مالك به قال الترمذي حديث صحيح والحديث له شاهد عند مسلم كتاب الحج، 4/47(3028) من طريق سليمان التيمي عن غنيم بن قيس قال سألت سعد بن أبي وقاص - رضى الله عنه - عن المتعة فقال فعلناها وهذا يومئذ كافر بالعرش. يعنى بيوت مكة.
(3) انظر ترجمته : الطبقات الكبرى، 5/433، الثقات، 7/511، تاريخ الإسلام، 3/736، التقريب، (6670) الإصابة، 6/244
(4) أخرجه مالك كتاب النكاح باب نكاح المحلل وما أشبهه، 2/531(17) و من طريقه الشافعي كما في المسند، 293(1399) وابن حبان كما في الإحسان بترتيب ابن حبان، 9/430(4121) من طريق أبي مصعب الزهري أحمد بن أبي بكر عن مالك به وهو في موطنه، 1/570(1492) قال أبو عمر: هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك عن المسور عن الزبير وهو مرسل في روايته

27- محمد بن إياس بن بكير بن عبد ياليل الليثي المدني، شهد أبوه بدرا، وذكره بن سعد في التابعين وقال أمه الربيع بالتشديد بنت معوذ الأنصارية الصحابية المعروفة ، روى عن عائشة وأبي هريرة وابن عمر وابن عباس وغيرهم، روى عنه أبو سلمة بن عبد الرحمن ومحمد بن عبد الرحمن ونافع وغيرهم
قال ابن منده: أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعرف له رواية، يروي عن ابن عباس، فلا تصح له صحبة، قال ابن حجر: "كان أبوه من كبار الصحابة فيحتمل أن يكون له رؤية"، ووثقه ابن حبان، وقال ابن حجر ثقة أخرج له أبو داود وعلق له البخاري في الصحيح⁽¹⁾
حديثه

حدثني يحيى عن مالك عن بن شهاب عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن محمد بن إياس بن البكير أنه قال : طلق رجل امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها ثم بدا له أن ينكحها فجاء يستفتي فذهبت معه اسأل له فسأل عبد الله بن عباس وأبا هريرة عن ذلك فقال لا نرى أن تنكحها حتى تنكح زوجا غيرك قال فإنما طلاقها إياها واحدة قال بن عباس أنك أرسلت من يدك ما كان لك من فضل⁽²⁾

وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد عن بكير بن عبد الله بن الأشج انه أخبره عن معاوية بن أبي عياش الأنصاري : انه كان جالسا مع عبد الله بن الزبير وعاصم بن

وتابعه على ذلك أكثر الرواة للموطأ إلا ابن وهب فإنه قال فيه عن مالك عن المسور عن الزبير بن عبد الرحمن عن أبيه فزاد في الإسناد عن أبيه فوصل الحديث وابن وهب من أجل من روى عن مالك هذا الشأن وأثبتهم فيه وعبد الرحمن بن الزبير هو الذي كان تزوج تميمة هذه واعترض عنها فالحديث مستند متصل صحيح وقد روي معناه عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه شتى ثابتة أيضا كلها.

وقد تابع ابن وهب على توصيل هذا الحديث وإسناده إبراهيم بن طهمان وعبيد الله بن عبد المجيد الحنفي قالوا فيه عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير عن أبيه. التمهيد، 220/13

والحديث أخرجه البخاري كتاب الشهادة باب شهادة المختبئ، 933/2 (2496) ومسلم كتاب النكاح، 154/4 (3599) من طريق الزهري قال أخبرني عروة عن عائشة أنه سمعها تقول جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت : يا رسول الله إني كنت عند رفاعة القرظي فطلقني فبیت طلاقها فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير وإنما معه مثل هدية الثوب... الحديث

(1) انظر في ترجمته: التاريخ الكبير، 20/1، الجرح والتعديل، 205/7، الطبقات الكبرى، 446/8، أسد الغابة، 76/5، تاريخ الإسلام، 994/2، الإصابة، 193/6، تهذيب التهذيب، 68/9

(2) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الطلاق باب طلاق البكر، 570/2 (37) وأخرجه أبو داود، كتاب الطلاق باب نسخ المراجعة، 227/2 (2200) من طريق الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن محمد بن

إياس

عمر بن الخطاب قال فجاءهما محمد بن إياس بن البكير فقال إن رجلا من أهل البادية طلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها فماذا تريان فقال عبد الله بن الزبير أن هذا الأمر ماننا فيه قول فأذهب إلى عبد الله بن عباس وأبي هريرة فإني تركتهما عند عائشة فسلهما ثم اتتنا فأخبرنا فذهب فسألتهما فقال بن عباس لأبي هريرة افته يا أبا هريرة فقد جاءتك معضلة فقال أبو هريرة الواحدة تبينها والثلاثة تحرمها حتى تنكح زوجا غيره وقال بن عباس مثل ذلك قال مالك وعلى ذلك الأمر عندنا والثيب إذا ملكها الرجل فلم يدخل بها انها تجري مجرى البكر الواحدة تبينها والثلاث تحرمها حتى تنكح زوجا غيره⁽¹⁾

28- محمد بن عبد القاري وهو محمد بن عبد الله بن عبد القاري، من القارة من حلفاء بني زهرة من أهل المدينة روى عن أبيه روى عنه ابنه عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله ومحمد بن مسلم الزهري ووفد على عمر بن عبد العزيز وأنا أمشي إلى جنب أبي فقال لا تمس إلى جنب أبيك إنما ينبغي لك أن تمشي وراءه قال أبي إني أتوكأ على يده قال، فهاه

أخرج له البخاري في الأدب المفرد وقال ابن حجر مقبول⁽²⁾

حديثه

وحدثني مالك عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري عن أبيه انه قال : قدم على عمر بن الخطاب رجل من قبل أبي موسى الأشعري فسأله عن الناس فأخبره ثم قال له عمر هل كان فيكم من مغربة خبر فقال نعم رجل كفر بعد إسلامه قال فما فعلتم به قال قربناه فضربنا عنقه فقال عمر أفلا حبستموه ثلاثا وأطعتموه كل يوم

(1) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الطلاق باب طلاق البكر، 2/570(1181) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى، 7/355(15377) والحديث له طرق قال البيهقي: فهذه رواية سعيد بن جبيرة وعطاء بن أبي رباح ومجاهد وعكرمة وعمرو بن دينار ومالك بن الحارث ومحمد بن إياس بن البكير وروينا عن معاوية بن أبي عياش الأنصاري كلهم عن ابن عباس أنه أجاز الطلاق الثلاث وأمضاهن. وأخرجه ابن أبي شيبة، 5/23 من طريق: حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر (ح) وعن محمد بن إياس بن بكير، عن أبي هريرة، وابن عباس، وعائشة: في الرجل يطلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها، قالوا: لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره.

(2) انظر ترجمته في التاريخ الكبير، 1/126، الجرح والتعديل، 7/300، تاريخ دمشق، 53/369 الثقات لابن حبان، 7/374 تهذيب الكمال، 8/111 تقريب التهذيب، (6031)

رغيفا واستتبتموه لعله يتوب ويراجع أمر الله ثم قال عمر اللهم اني لم احضر ولم أمر
ولم أرض إذ بلغني⁽¹⁾

29- معاوية بن أبي عياش الزرقى الأنصاري المدني أخو النعمان سمع محمد بن اياس بن
البكير روى عنه محمد بن اسحاق وبكير بن الاشج.

وقال ابن أبي حاتم روى عن محمد بن اياس بن البكير ووهب بن الجند بن قيس
روى عنه بكير بن عبد الله بن الاشج ومحمد بن اسحاق بن يسار سمعت ابي يقول ذلك⁽²⁾
حديثه

وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد عن بكير بن عبد الله بن الأشج انه أخبره
عن معاوية بن أبي عياش الأنصاري : انه كان جالسا مع عبد الله بن الزبير وعاصم بن
عمر بن الخطاب قال فجاءهما محمد بن اياس بن البكير فقال ان رجلا من أهل البادية
طلق امرأته ثلاثا قبل ان يدخل بها فماذا تريان فقال عبد الله بن الزبير ان هذا الأمر
ماننا فيه قول فأذهب إلى عبد الله بن عباس وأبي هريرة فإني تركتهما عند عائشة
فسلها ثم اتتنا فأخبرنا فذهب فسألها فقال بن عباس لأبي هريرة افته يا أبا هريرة
فقد جاءتك معضلة فقال أبو هريرة الواحدة تبينها والثلاثة تحرمها حتى تنكح زوجا
غيره وقال بن عباس مثل ذلك قال مالك وعلى ذلك الأمر عندنا والثيب إذا ملكها الرجل
فلم يدخل بها انها تجري مجرى البكر الواحدة تبينها والثلاث تحرمها حتى تنكح زوجا
غيره⁽³⁾

30- معاوية بن عبد الله بن بدر الجهني

قال ابن سعد مات " قديما. وكانت له سن عالية. ولقي عامة أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم " ، أخو بعجة بن عبد الله يروي عن أبيه، روى عنه أيوب بن موسى
ومحمد بن عمرو بن علقمة كان يفتي بالمدينة ذكره ابن حبان في الثقات⁽⁴⁾

(1) أخرجه مالك كتاب الأفضية باب باب القضاء فيمن ارتد عن الإسلام: 2/737 (16) ومن طريقه الشافعي كما في المسند: 321،
وأخرجه سعيد بن منصور: 2/265 (2585) عن عبد الرحمن بن محمد عن أبيه به وذكره ابن كثير عن ابن أبي الدنيا بإسناده

عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن عن أبيه وذكر القصة قال ابن كثير إسناده جيد
(2) انظر ترجمته: التاريخ الكبير: 7/332، الجرح والتعديل: 8/380، الطبقات الكبرى: 5/277، الثقات: 7/467، مغاني
الأخبار: 3/55

(3) تقدم تخريجه

(4) التاريخ الكبير: 7/331، الطبقات الكبرى: 5/341، الثقات: 5/414

حديثه

وحدثني مالك عن أيوب بن موسى عن معاوية بن عبد الله بن بدر الجهني ان أباه أخبره : انه نزل منزل قوم بطريق الشام فوجد صرة فيها ثمانون ديناراً فذكرها لعمر بن الخطاب فقال له عمر عرفها على أبواب المساجد واذكرها لكل من يأتي من الشام سنة فإذا مضت السنة فشأنك بها⁽¹⁾

31- مليح بن عبد الله السعدي : مليح - بفتح الميم وكسر اللام - مديني يروي عن أبي هريرة، روى عنه محمد بن عمرو بن علقمة. يُعدُّ في أهل المدينة، وذكره ابن حبان في الثقات⁽²⁾

حديثه

حدثني يحيى عن مالك عن محمد بن عمرو بن علقمة عن مليح بن عبد الله السعدي عن أبي هريرة أنه قال : الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل الإمام فإنما ناصيته بيد شيطان⁽³⁾

(1) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الأفضية باب القضاء في اللقطة: 757/2 (47) ومن طريقه الشافعي كما في المسند: 221. قال ابن عبد البر: قال أبو عمر روى هذا الحديث المسند في هذا الباب جماعة عن ربيعة كما رواه مالك، ورواه يحيى بن سعيد الانصاري عن يزيد مولى المنبث كما رواه ربيعة، وهو حديث مسند صحيح الاستذكار: 244/7

(2) انظر ترجمته في التاريخ الكبير: 10/8، الجرح والتعديل: 367/8، الطبقات الكبرى: 253/5، الثقات: 450/5

(3) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الصلاة باب ما يفعل من رفع رأسه قبل الإمام: 92/1 (208) قال ابن عبد البر: هكذا رواه مالك موقوفاً لم يختلف عليه فيه ورواه الدراوردي عن محمد بن عمرو عن مليح عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام مرفوعاً ولا يصح إلا موقوفاً بهذا الإسناد والله أعلم "ورواه حفص بن عمر العدني عن مالك عن محمد بن عمرو عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم سواء ولم يتابع عليه عن مالك وراه الحميدي: 435/2 (989) عن سفيان عن عمرو عن علقمة به قال الحميدي: وقد كان سفيان ربما رفعه وربما لم يرفعه

الخاتمة

الحمد لله وأشهد أن لا إله إلا الله و أشهد أن محمد عبده ورسوله وبعد :

فبعد فمن خلال البحث توصلت للنتائج التالية

- أن عدد من لم يذكر بجرح أو تعديل نحو 31 راويا
- أن الأحاديث المروية من طريقهم غير مطرحة بل منها ما ثبت بطريق أخرى⁽¹⁾
- شدة اعتناء مالك برجاله وذلك أن رجال مالك ليس فيهم إلا هذا القدر ممن لم يذكر فيهم جرح أو تعديل، وهؤلاء كما مر معنا فإنها لا تخلو متابع يتقوى بها في

الغالب

ومن التوصيات التي أوصي بها

- البحث عن أحاديث هؤلاء الرواة في غير الموطأ والوقوف على درجتها
- العناية برجال مالك وذكر أقوال العلماء فيهم فمن ألف فيهم لم يستوف الكلام

فيهم

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

(1) انظر: ص 21، 23، 26، 30، 31، 34

فهرس المصادر

- 1- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: 354هـ) ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: 739 هـ) حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة: الأولى، 1408 هـ - 1988 م
- 2- إسعاف المبطلأ برجال الموطنأ لعبدالرحمن ابن أبي بكر أبو الفضل السيوطي طبعة الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، 1389 - 1969
- 3- التعريف بمن ذكر في الموطنأ من النساء والرجال لأبي عبد الله بن الحذاء طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب
- 4- تفسير القرآن العظيم لأبب الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ) بتحقيق سامي بن محمد سلامة طبعة دار طيبة للنشر والتوزيع
- 5- تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني بتحقيق محمد عوامة طبعة دار الرشيد بحلب الطبعة الأولى 1406هـ
- 6- التمهيد لما في الموطنأ من المعاني والأسانيد لأيو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ) بتحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري طبعة وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب عام 1387 هـ
- 7- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي بتحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر طبعة دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، 1422هـ
- 8- الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري طبعة دار الجيل بيروت، دار الأفاق الجديدة - بيروت
- 9- الجامع الكبير - سنن الترمذي المؤلف: لمحمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ) بتحقيق: بشار عواد معروف طبعة دار الغرب الإسلامي - بيروت سنة: 1998 م

- 10- الجرح والتعديل لعبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي طبعة دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة الأولى ، 1271 - 1952
- 11- سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: 275هـ) بتحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد طبعة المكتبة العصرية، صيدا - بيروت
- 12- سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي تحقيق: مكتب تحقيق التراث طبعة دار المعرفة ببيروت الطبعة : الخامسة 1420هـ
- 13- سنن ابن ماجة للحافظ ابي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه 207 - 275 هـ . تحقيق وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي طبعة دار الفكر - للطباعة والنشر والتوزيع
- 14- شرح معاني الآثار لأحمد بن محمد بن سلامة بن عبدالمك بن سلمة أبو جعفر الطحاوي تحقيق : محمد زهري النجار طبعة دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى ، 1399
- 15- شعب الإيمان لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي بتحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول طبعة دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى ، 1410
- 16- فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي طبعة دار المعرفة - بيروت ، 1379 طبعة دار الشروق. سنة : 1423- الطبعة : الأولى 2002
- 17- لسان العرب لمحمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (المتوفى: 711هـ) طبعة دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - 1414 هـ
- 18- المستدرک علی الصحیحین لمحمد بن عبدالله أبي عبدالله الحاكم النيسابوري بتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا طبعة دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى، 1411 - 1990
- 19- مسند البزار المنثور باسم البحر الزخار لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: 292هـ) بتحقيق: محفوظ

الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من 1 إلى 9) وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من 10 إلى 17) وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء 18) طبعة مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة الطبعة: الأولى، (بدأت 1988م، وانتهت 2009م)

20- مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ) بتحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون وإشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي طبعة مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م

21- موطأ الإمام مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي رواية يحيى بن يحيى الليثي طبعة الناشر: دار إحياء التراث العربي - مصر تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي

22- النهاية في غريب الحديث والأثر لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري بتحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي طبعة المكتبة العلمية - بيروت، 1399 هـ - 1979 م

